

## مصارف الزكاة صرف الزكاة في كفالة الأيتام

**السؤال:** هل يجوز صرف الزكاة في كفالة الأيتام؟

**الجواب:** إذا كان هؤلاء الأيتام من الفقراء والمساكين فلا مانع من ذلك، وأما إذا كانوا أغنياء - وهو متصوّر بأن يكون أبوهم ترك لهم تركةً وإرثاً يكفيهم ويقوم بحاجاتهم - فلا يُصرف عليهم من الزكاة، أما إذا كانوا فقراء أو مساكين فلا مانع من صرف الزكاة لهم؛ لأنهم من الأصناف المنصوص عليها في آية مصارف الزكاة.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والسبعون بعد المائة ١٤٣٥/٣/١٦ هـ